

## المطلب الثاني: أنواع التفسير بالمأثور

نحاول في هذا المطلب التعرّف على أنواع التفسير بالمأثور بالاعتبار اللغوي المتعلّق بمصادر التفسير، وبهذا يدخل فيه تفسير القرآن بالقرآن، وبالسنّة، وبأقوال الصحابة رضي الله عنهم، وبأقوال التابعين.

### الفرع الأول: تفسير القرآن بالقرآن

هذا النوع هو قاعدة متينة لمن أراد أن ترسخ قدمه في تفسير معاني كلام الله عز وجل، والوقوف على تطبيقها أحسن تطبيق، وهو النوع المقدّم على غيره إذا حضر، وهو أصل أصيل من أصول التفسير، وسوف نتكلّم عن هذا النوع المهم عبر عدة نقاط، هي:

#### أولاً- ما المقصود بتفسير القرآن بالقرآن؟

يُراد به باختصار: بيان معاني القرآن بالقرآن.

نفهم من هذا الكلام أنّه متى استفدنا في بيان معنى لفظة أو آية من القرآن من خلال لفظة أو نص قرآني آخر، فهذه العمليّة التفسيرية هي تفسير للقرآن بالقرآن. ولكن هذا البيان يتفاوت فيما بينه من حيث الصورة والقوّة.

#### ثانياً- منزلة هذا النوع (تفسير القرآن بالقرآن):

اتفق العلماء على أهميّة هذا الطريق، فقد قال ابن تيميّة في مقدمته: "فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: أنّ أصحّ الطرق في ذلك أن يُفسّر القرآن بالقرآن؛ فما أجمل في مكان فإنّه قد فُصّل في موضع آخر، وما اختُصِر في مكان فإنّه قد بُسِط في موضع آخر...".

وقال ابن القيم: "تفسير القرآن بعضه ببعض أولى التفاسير ما وُجد إليه السبيل، ولهذا كان يعتمد الصحابة والتابعون والأئمة بعدهم...". وقال أيضاً: "وتفسير القرآن بالقرآن من أبلغ التفاسير".

ومن أشهر المفسرين الذين اعتنوا بتفسير القرآن بالقرآن وطبقوا ذلك عملياً، ونقلوا إجماع العلماء على شرف هذا النوع في تفسيرهم: العلامة محمد الأمين الشنقيطي في تفسيره (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن)، والذي حدد مقاصده من تأليفه في مقدمته فقال: "أولها: بيان القرآن بالقرآن لإجماع العلماء على أن أشرف أنواع التفسير وأجلها تفسير كتاب الله بكتاب الله، إذ لا أحد أعلم بمعنى كلام الله جل وعلا من الله جل وعلا".

كما نصّ ابن جزّي الكلبي على هذه القاعدة وعلى أنّها وجه من أوجه الترجيح عنده، فقال: "وأما وجوه الترجيح فهي اثنا عشر، الأول: تفسير بعض القرآن ببعض: فإذا دلّ موضع من القرآن على المراد بموضع آخر حملناه عليه، ورجحنا القول بذلك على غيره من الأقوال".

ومما يجب على من يفسر القرآن بالقرآن أن يعلم أنّ القرآن لا يختلف بعضه مع بعض، فهذا الوهم يوقعه في

الخطأ والاضطراب.

مثال ذلك الآيات القرآنية الكثيرة التي تذكر أطوار خلق الإنسان؛ فآية تذكر أن آدم خلق من تراب، ومرة تذكر خلق الإنسان من ماء، ومرة من طين، ومرة من حمأ مسنون، ومرة من صلصال، فلا تعارض بين هذه الآيات، إذ هي تتحدث عن الأطوار التي مر بها خلق الإنسان.

### ثالثاً- فائدة هذا النوع (تفسير القرآن بالقرآن):

1- تفسير القرآن بالقرآن يفيد كثيراً في تكامل الصورة الموضوعية، ويحقق الضبط العام لأي موضوع من الموضوعات التي عاجلها القرآن الكريم، والأمثلة على ذلك كثيرة نذكر منها:

- عند الكلام عن معنى آية قرآنية تكلمت عن طور ومرحلة من مراحل خلق الإنسان، فإنّ المفسّر لهذه الآية يحتاج ما جاء في هذا الموضوع من آيات أخرى؛ لكي تتضح الصورة وتكتمل حدودها، وينضبط الفهم؛ لأنّ ما أجمل في آية قد وُضِحَ وفُصِّلَ في آية أخرى عاجلت الموضوع نفسه، فإذا جُمعت آيات الموضوع حصل البيان.

قال صاحب الأضواء: "... ومن الآيات التي أوضح فيها تلك الأطوار على التفصيل قوله تعالى: (وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ) [المؤمنون \ 12 - 16]، وقد ذكر تعالى تلك الأطوار مع حذف بعضها في قوله في سورة المؤمن: (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُؤَوِّقُ مِنْ قَبْلٍ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) [67]، وقوله تعالى في الكهف: (قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا) [37]، وقوله تعالى: (خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ) [النحل/4]، وقوله: (أَوَلَمْ يَرِ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ) [يس \ 77]، وقوله تعالى: (إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ) [الإنسان \ 2]، وقوله تعالى: (خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ) [العلق \ 2]، وقوله تعالى: (مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ) [طه \ 55]، إلى غير ذلك من الآيات". فهذا الذي ذكرناه يدخل في تفسير القرآن بالقرآن.

إذن القرآن الكريم مرتع خصيب وميدان رحيب يستفيد منه المفسّر في تفسيره، ولا يتمكن من ذلك إلا من رزقه الله حفظاً متقناً واستحضاراً جيّداً.

2- تفسير القرآن بالقرآن يُعتبر مظهراً من مظاهر تدبّر القرآن الذي هو الغاية من إنزاله، والله عز وجل يقول: (كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ) [ص \ 29]، والتدبّر المطلوب يكون بإمعان النّظر والتفكير في الآيات، والربط بينها للوصول إلى معرفة المراد منها، ومن ثمّ ينتج العمل بها.

3- لا شك أن أصدق تفسير لكتاب الله هو كلام الله؛ لأنه صادر من المتكلم به، فقائل الكلام أدرى بمعانيه وأهدافه ومقاصده من غيره، فإذا تبين مراد القرآن من القرآن فلا يعدل عنه إلى غيره، بل إنّ بعض القرآن متوقّف فهمه الفهم التام على بيان القرآن نفسه، كما قرر ذلك الشاطبي رحمه الله؛ حيث قال مبيّناً أهميته: "إنّ بعضه - أي القرآن - يبين بعضه، حتى إن كثيراً منه لا يُفهم معناه حق الفهم إلا بتفسير مواضع أخرى أو سورة أخرى.

4- استعمال النبي صلى الله عليه وسلم هذا الطريق إذ نقل عنه عدد من الرويات فسر فيها بعض الآيات بآيات أخر  
ى؛ إشارة منه صلى الله عليه وسلم إلى صحة استعمال هذا الطريق من التفسير، وتأصيله.

فهذا إن دلّ فإنما يدل على أنّ هذا النوع مقدّم على غيره من الأنواع، وتقديمه لا يعني إهمال بقيّة الأنواع  
الأخرى، بل هذه الأنواع يكمل بعضها بعضاً.

#### رابعاً- أنواع أو (صور) هذا النوع (تفسير القرآن بالقرآن):

ذكر صاحب أضواء البيان من أنواع بيان القرآن بالقرآن أكثر من عشرين نوعاً في أكثر من عشرين صفحة، ثمّ  
قال بعد أن عدّد هذه الأنواع قوله: "واعلم - وفقني الله وإياك لما يحبه ويرضاه- أنّ هذا الكتاب المبارك -يعني: تفسيره-  
تضمن أنواعاً كثيرة جداً من بيان القرآن بالقرآن غير ما ذكرنا، وتركنا ذكر غير هذا منها خوف إطالة الترجمة، والمقصود  
بما ذكرنا من الأمثلة مطلق بيان كثرة الأنواع التي تضمنها واختلاف جهاتها..."; لذا سوف نقف على بعض هذه  
الأنواع مع التمثيل:

1- تفسير اللفظة الغريبة بأخرى أشهر منها في آية أخرى: ومثاله: تفسير لفظة (السجيل) في قوله تعالى في سورة  
الحجر: (وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ). فقد اختلف العلماء في المراد بحجارة السجيل اختلافاً كثيراً، والظاهر أنّها  
حجارة من طين، والدليل على أن المراد بالسجيل: الطين، قوله تعالى في سورة الذاريات في القصة بعينها: (لِنُرْسِلَ  
عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ).

2- بيان المحمل: ومثاله: قَوْلُهُ تَعَالَى: (أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهَيْمَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ) لم يبيّن هنا ما هذا الذي يتلى  
عليهم المستثنى من حليّة بهيمة الأنعام؛ ولكنه بيّنه بقوله: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَالْحُنْزِيرُ)...إِلَى قَوْلِهِ: (وَمَا  
دُبِحَ عَلَى النُّصُبِ).

3- تقييد المطلق: ومثاله جاء في قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ نُقْبِلَ تَوْبَتَهُمْ)، قال بعض  
العلماء: يعني إذا أتحروا التوبة إلى حضور الموت فتابوا حينئذ، وهذا التفسير يشهد له قوله تعالى: (وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ  
يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ)، وقد تفرّرت في الأصول  
حمل المطلق على المقيد، ولا سيما إذا اتحد الحكم والسبب كما هنا.

4- تخصيص العام: مثاله عند قوله تعالى: (فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ  
الْعَذَابِ)، لم يبين هنا هذا العذاب الذي على المحصنات وهن الحرائر الذي نصفه على الإماء، ولكنه بين في موضع  
آخر أنه جلد مائة بقوله: (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ)، فيعلم منه أنّ على الأمة الزانية خمسين  
جلدة... فعموم الزانية مخصوص بنص قوله تعالى: (فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ).

5- بسط الموجز: مثاله عند قوله تعالى: (وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ)،  
قال ابن كثير: " وَهَذِهِ الْقِصَّةُ مَبْسُوطَةٌ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ، حَيْثُ يَقُولُ تَعَالَى: (وَاسْأَلْتُمْ عَنِ الْقُرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةً

الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ) [الأعراف: 163] القصة بكمالها".

6- حمل المبهم عن الواضح: مثل قوله تعالى في كلام فرعون لموسى: (وَفَعَلْتَ فَعَلْتِكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ). أجهم جل وعلا هذه الفعلة التي فعلها لتعبيره عنها بالاسم المبهم الذي هو الموصول في قوله: الَّتِي فَعَلْتَ، وقد أوضحها في آيات أخر، وبين أنّ الفعل المذكورة هي قتله نفسا منهم؛ كقوله تعالى: (فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ)، وقوله تعالى: (قَالَ رَبِّ إِنِّي قَتَلْتُ مِنْهُمْ نَفْسًا) الآية...

## الفرع الثاني: تفسير القرآن بالسنة

### أولاً- ما المقصود بتفسير القرآن بالسنة؟

يُراد به باختصار: بيان معاني القرآن الكريم بما ورد في السنة النبوية.

### - ما الفرق بين التفسير النبوي والتفسير بالسنة؟

1- التفسير النبوي كلّ ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم صريحاً في التفسير. والتفسير بالسنة لم يُنسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة.

2- التفسير النبوي لا يكون إلا من جهة النبي صلى الله عليه وسلم. والتفسير بالسنة قد يكون من اجتهاد الصحابي، أو التابعي، أو ممن جاء بعدهم من المفسرين.

3- التفسير النبوي إذا ثبت وصحّ لا يُصار إلى غيره. والتفسير بالسنة لا يُقبل إلا بشروط.

### ثانياً- أحوال السنة مع القرآن:

للسنة مع القرآن كما ذكر الإمام الشافعي ثلاث أحوال:

1- ما أنزل الله فيه نصّ كتاب فبيّن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما نصّ الكتاب؛ يعني أنّ السنة موافقة لما جاء في القرآن مطابقة له: فقد تؤكّد السنة أمراً جاء في القرآن وتعصّده، مثل: قوله تعالى: (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا)، والتأكيد جاء في السنة بقوله صلى الله عليه وسلم: «أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا».

2- ما أنزل الله فيه جملة كتاب، فبيّن عن الله معنى ما أراد؛ يعني أن تكون السنة مبيّنة لما جاء في القرآن: ومن ذلك بيان مواقيت وأركان الصلاة وشروطها، ومقادير الزكاة وما تعلق بها، وتقييد الوصية بالثلث... وغيرها.

3- ما سنّ رسول الله فيما ليس في نصّ كتاب؛ يعني هذا أن تكون السنة موجبة لأحكام جديدة سكت عنها القرآن: مثل قوله تعالى: (وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَُمْ)، فيفهم منه أنه يجوز للرجل أن يجمع بين الزوجة وعمّتها، أو خالتها، إلا أنّ السنة أوجبت حكماً سكت عنه القرآن هنا، وهو تحريم الجمع بين الزوجة وعمّتها، أو خالتها؛ حيث قال صلى الله عليه وسلم: «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا».

مما سبق تبين أن السنة المقررة والمؤكدّة لما جاء في القرآن تفيد تأكيد المعاني التي دلت عليها الآية، والسنة المبينة لما جاء في القرآن تفيد في تفسير القرآن وبيان معانيه، أمّا السنة الزائدة ممّا جاء في القرآن فلا علاقة لها بالتفسير، إذن فتفسير النبي صلى الله عليه وسلم هو جزء من سنته.

### ثالثاً- طرق بيان النبي صلى الله عليه وسلم للقرآن:

يمكن تقسيم طرق بيان النبي صلى الله عليه وسلم للقرآن إلى اعتبارين:

- الاعتبار الأول: أقسامها بالنظر إلى كيفية صدوره عن النبي صلى الله عليه وسلم:

هذا النوع يمكن استنباط طرقه من خلال ما ذكر في تعريف التفسير النبوي، فهو إما قولي، أو فعلي، أو

تقريري.

- الطريقة الأولى: التفسير النبوي القولي: ولها عدة صور:

1- بيان معنى الآية ابتداءً من غير أيّ سؤال: وفيه صورتان:

أ- أن يذكر الآية ثم يذكر تفسيرها: مثل حديث عقبة بن عامر؛ حيث قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر: «(وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ)، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ».

ب- أن يذكر التفسير ثم يذكر الآية: مثل قوله صلى الله عليه وسلم: «(إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا، فَاقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ: (وَوَيْلٌ مِّمَّادٍ)».

2- بيان لمعنى لم يدركه الصحابة رضي الله عنهم في الآية: وله صورتان كذلك:

أ- أن يسأل الصحابة رضي الله عنهم عن معنى آية فيبينه لهم: ومثاله: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كنّا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم، فأنزلت عليه سورة الجمعة: (وَأَخْرَجْنَا مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ)، قال: قلت: من هم يا رسول الله؟ فلم يراجع حتى سألت ثلاثاً، وفينا سلمان الفارسي، وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على سلمان، ثم قال: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا، لَنَالَهُ رِجَالٌ - أَوْ رَجُلٌ - مِنْ هَؤُلَاءِ»

ب- أن يرد إشكال على الصحابة رضي الله عنهم في فهم الآية فيبينه لهم، كما في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه؛ حيث قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ) شَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّنَا لَا يَظْلَمُ نَفْسَهُ؟، قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ الَّذِي تَعْنُونَ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: (يَا بُيَّي لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)؟ إِنَّمَا هُوَ الشَّرْكَ».

- الطريقة الثانية: التفسير النبوي الفعلي: بأن يتأول النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فيعمل بأمره، أو يترك نهيه،

ومثاله: عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْتَبِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ:

سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ، رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ، يَعْنِي (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ)".

- الطريقة الثالثة: التفسير النبوي التقريري: بأن يُقرّ النبي صلى الله عليه وسلم ما يسمعه من الصحابة رضي الله عنهم، أو من غيرهم من أهل الكتاب في تفسير الآية، ومثاله:

- ما جاء عن أبي أيوب الأنصاري، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك: أنّ هذه الآية نزلت: (فِيهِ رِحَالٌ يُجْبُونَ أَنْ يَنْطَهَرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ)، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَتَى عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ، فَمَا طُهُورُكُمْ؟ قَالُوا: نَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَنَعْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَنَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ. قَالَ: فَهُوَ ذَاكَ، فَعَلَيْكُمْوهُ».

- عن عبد الله رضي الله عنه، قال: "جاء حبر من الأحرار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا بَجُدُّ: أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إصْبَعٍ، فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ)".

- الاعتبار الثاني: أقسامها بحسب أحوال السنة مع القرآن:

ذكرنا آنفاً أحوال السنة مع القرآن، فهي إما مؤكدة ومقررة لما جاء في القرآن، أو مبيّنة له، أو زائدة على ما ذكر فيه، والذي يهمننا هنا هما الحالة الأولى والثانية، وبناء عليه يمكن تقسيمها على هذين الاعتبارين إلى قسمين:

- القسم الأول: التفسير النبوي المبين لما ذكر في القرآن: ويشمل عدة أنواع نذكر منها:

1- تخصيص العام: ومثاله: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه؛ حيث قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ) شَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟، قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ الَّذِي تَعْنُونَ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: (يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)؟ إِنَّمَا هُوَ الشَّرْكَ»، فنرى كيف بيّن النبي صلى الله عليه وسلم أنّ الظلم في الآية لا يراد به عموم الظلم الذي يدخل فيه ظلم الإنسان نفسه بالمعاصي، بل المقصود هنا هو أحد أنواع الظلم، وهو الشرك.

2- تقييد المطلق: ومثاله: قوله تعالى: ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةَ يُوْصِي بِهَا أَوْ دِينَ﴾ [النساء: 11]، فقد جاء تقييد ذلك في السنة بقول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد بن وقاص: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ».

3- تفصيل المحمل: مثاله قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [البقرة: 43]، فقد جاء السنة النبوية بتفصيل شرائطها وواجباتها وصفتها كما هو معلوم، مثل قوله صلى الله عليه وسلم: «وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي».

4- تعيين المبهم: من أمثله قوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: 237]، فقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أن الصلاة الوسطى في الآية هي صلاة العصر، وذلك في قوله: «شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا».

## - القسم الثاني: التفسير النبوي المقرّر والمؤكّد لما ذكر في القرآن

ومثاله ما جاء عن أبيّ بن كعب رضي الله عنه أنه قال: قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْآيَةُ مُشْتَرَكَةٌ؟، قَالَ: «أَيُّ آيَةٍ؟»، قُلْتُ: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: 4] الْمُطَلَّقَةُ وَالْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا؟، فَقَالَ: «نَعَمْ». فعموم الآية يدلّ على إدخال جميع الحوامل في حكمها سواء كنّ مطلقات، أو متوفى عنهن، وجاء التفسير النبوي مقرّراً لعموم ما ذكر.